



ماحكم بيع الدورات التعليمية؟

الاسئلة و الفتاوى

2019-07-01

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
ماحكم بيع الدورات التعليمية المنشورة على الشبكة مجاناً والتي أعدها أحد المختصين؟
وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعدُ :

- 1- الأصل أن الهبة أصبحت ملكاً للموهوب له ويجوز له التصرف بها، كأن يهبك إنسان ما هاتفاً جوالاً فهذا الهاتف أصبح ملكاً لك ولك الحق في بيعه أو تأجيره أو هبته لآخر إلى غير ذلك.
- 2- أما هذه الدورة التي وهبها المعلم لطلابه فليست شيئاً مادياً محسوساً، وإنما قيمتها الحقيقية في مضمونها فملكيتها فكرية، فمن هذا المنطلق لا يجوز بيعها إلا بإذن مالكيها، فهبتها لك لا تعني إذن بالبيع ، وإنما ظاهر الحال هو رغبة المدرب أو المعلم في نشر هذه الدورة دون التوزيع بقصد التجارة.
والله تعالى أعلم.